

يشمل الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ (٤٧) .

١ - تؤكد الحاجة إلى تعزيز نظام التعليم في الأراضي العربية المحتلة منذ ٥ حزيران/يونيه ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، لاسيما الحاجة إلى إنشاء الجامعة المقترحة ؛

٢ - ترجو من الأمين العام أن يواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة لإنشاء جامعة القدس ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٣/٣٥ بـ المؤرخ في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوصيات التي تتفق مع أحكام القرار المذكور ؛

٣ - تطلب مرة أخرى إلى إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، أن تتعاون على تنفيذ هذا القرار وأن تزيل العوائق التي وضعتها أمام إنشاء جامعة القدس ؛

٤ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٩٥

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

٧٠/٤١ - التعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢٤/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٤٨/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٢١/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٨٤/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٠٠/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٦٦/٤٠ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ بشأن التعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ،

وقد نظرت في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين (٦٢) ،

١ - تشني على فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين للعمل الذي أنجزه بتوافق الآراء ، كما يرد في تقريره ؛

الذي يشمل الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ .

وإذ يهولها قيام إسرائيل بهدم مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية .

وإذ تهولها أيضاً خطط إسرائيل لإزاحة اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية وإعادة توطينهم وتدمير مخيماتهم .

وإذ تشير إلى أحكام الفقرة ١١ من قرارها ١٩٤ (د - ٣) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ ، وإذ تعتبر أن تدابير إعادة توطين اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية بعيداً عن ديارهم وممتلكاتهم التي شردوا منها تمثل انتهاكاً لحقهم غير القابل للتصرف في العودة .

١ - تطلب مرة أخرى إلى إسرائيل أن تتخلى عن هذه الخطط ، وأن تمتنع عن اتخاذ أي إجراء يفضي إلى إزاحة اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية وإعادة توطينهم ، وأن تمتنع عن تدمير مخيماتهم ؛

٢ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، بإبقاء المسألة قيد المراقبة عن كثب ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة ، قبل افتتاح دورتها الثانية والأربعين ، تقريراً عما يجتد في هذه المسألة من تطورات .

الجلسة العامة ٩٥

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

كاف

جامعة القدس للاجئين الفلسطينيين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٤٦/٣٦ زاي المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٢٠/٣٧ جيم المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٨٣/٣٨ كاف المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٩٩/٣٩ كاف المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٦٥/٤٠ دال وكاف المؤرخين في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ،

وقد درست تقرير الأمين العام (٦١) .

وقد درست أيضاً تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، الذي

- ٢ - تؤيد النتائج والتوصيات الواردة في التقرير؛
- ٣ - تطلب إلى الدول الأعضاء، بقصد تحسين التعاون الدولي لتلافي تدفق موجات ضخمة جديدة من اللاجئين، احترام التوصيات وبصفة خاصة، الامتثال للتوصيات الواردة في الفقرات ٦٦ و ٦٧ و ٦٩ من التقرير؛
- ٤ - تبحث الهيئات الرئيسية للأمم المتحدة على أن تستخدم بشكل أوفى الصلاحيات المنوطة بكل منها بموجب ميثاق الأمم المتحدة لمنع تدفق موجات ضخمة جديدة من اللاجئين، على النحو المتوخى في الفقرة ٦٨ من التقرير؛
- ٥ - ترحب من الأمين العام أن يتخذ الخطوات اللازمة للاضطلاع بالمهام والمسؤوليات المبينة في الفقرتين ٧٠ و ٧١ من التقرير؛
- ٦ - ترحب كذلك من الأمين العام أن يوجه، إلى التقرير، انتباه الدول الأعضاء وكذلك، بالنظر إلى الفقرة ٧٢ من التقرير، جميع المؤسسات والهيئات والبرامج ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة.

الجلسة العامة ٩٥

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦